

شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - المجلس الثالث

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. أما بعد فالحديث المقبول باعتبار درجته اربعة اقسام ما هي؟ نعم احسنت احسنت بارك الله فيكم. صح - 00:00:00

لغيره والحساب لذاته ولغيره. ما الذي ذكره الحافظ في معنى قول الترمذى حسن صحيح اه ان كان الطريق واحدة نعم يقومون بأسناده ويقول مرة بأسناد صحيح السؤال الثاني يقول حسن. نعم باعتبار الأسنادين - 00:00:20

حسن والآخر صحيح احسنت بارك الله فيكم. ما الصحيح لغيره؟ نعم احسنت. الحديث الحسن اذا تعدد طرقه. الذي حسن لذاته اذا تعددت الطرق هذا هو الصحيح طيب ما الفرق بين المتابعات والشواهد؟ من المتابعات - 00:00:50

صحابي واحد. نعم. من خلاف الشواهد. خلاف الصحابة. نعم. مع الاتحادي في الصحابي هذه متابعة. مع الاختلاف هذا شاهد مقصود الخبر الذي شارك الفرد ان كان مع اتحادك الصحابي فهو متابع وان كان مع الاختلاف فهو الشاهد - 00:01:20

طيب هذى مسألة لم نأخذها لم يذكرها الحافظ ولم نأخذها وهي من ما فائدة من المتابعات والشواهد اخويا في الحديث الضعيفة. احسنت. احسنت. يشفي تقوية الحديث. اذا كان ضعيفا بعثا غير شديد. يصير بها حسنا لغيره. واذا كان حسنا فانه يصير بها - 00:01:40

صحيحا لغيرها يصير الضعيف غير سيد الضعف حسنا لغيره بها. ويصير الحسن صحيحا لغيره. ثم اه جمع الالفاظ فيه فائدة وهي انه يفسر بعضها بعضا. الحديث يفسر بعضه بعض اعظم بجمع الفاظه. نعم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. اللهم - 00:02:10

وللسامعين والحاضرين وللمسلمين اجمعين. احسن الله اليكم. رحمة الله. ثم المقبول من المعارضه فهو المحكم وان عرض بمثله فإن امكن الجمع فهو مختلف الحديث. او ثبت المتأخر فهو النافع والآخر المنسوب والا فالتراسيم ثم التوكل. نعم احسنت بارك الله فيكم.

بعد ان فرغ من الكلام عن الحديث المقبول باعتبار - 00:02:40

فلدرجته وبين انه صحيح لذاته ولغيره وحسن كذلك لذاته ولغيره. انتقل الى بيان تقصير من اخر للمقبول وهو تقسيمه باعتبار العمل به. فقال ثم المقبول ان سلم من فهو المحكم. المقبول الذي سلم من المعارضه يسمى محكما - 00:03:10

طالب الاخبار من هذا النوع. اكثر الاحاديث محكمة. سالمة من المعارضه. قال وان عرض بمثله فان امكن الجمع. ان عرض بمثله هذا احتراز مما عرض بضعف معارضه الضعيف لا اثر لها. مثلا لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين - 00:03:40

الا ان يكون في صومه يصومه احدكم. هذا الحديث متفق عليه. ما مفهومه؟ التقدم باكثر. احسنت انه لا بأس بتقدم رمضان باكثر من ذلك. لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين. مفهومه انه لا - 00:04:10

يتقدم رمضان باكثر من ذلك. لكن عارضه خبر اذا انتصف شعبان فلا يصوم. وهذا الامر آيا ضعيف تضييف خبيرة اذا انتصف شعبان فنصوموا وعلى تضييفه اكثر الائمة فلا اثر لمخالفته. لذا قال هنا ان عرض بمثله - 00:04:30

اما اذا كان معارض ضعيفا مردودا فلا اثر له. لكن الذي تراه من صنيع العلماء في شروح الحديث وفي كتب الخلاف العالى انهم يجمعون بين الحديثين وان كان احدهما ضعيفا. قد يكون مراجعة - 00:04:50

بالقول آيا بتضييفه او بان العلماء اذا قالوا هذا الحديث ضعيف فانهم انه ضعيف في الظاهر. اذا حكموا على حديث بأنه صحيح. او بأنه ضعيف. فمرادهم فيما ظهر لنا عملا بظاهر الأسناد - 00:05:10

لا انه مقطوع بصحته في نفس الامر او مقطوع بضعفه في نفس الامر. لماذا؟ لانه يجوز الخطأ والنسayan على الثقة ويجوز الضبط والصدق من غيره. قال عراقي وبالصحيح والضعيف قصدوا في - 00:05:30

قاھرين للقطع. تراهم يجمعون بين الحديثين وان كان احدهما ضعيفا اما لانه يراه صحيحا هو يراه صحيحا او على فرض صحته. لان العلماء اذا قالوا هذا ضعيف فالمعنى في الظاهر ليس المقصود - 00:05:50

قطر بضعفه فمثلا هنا في هذا الحديث قالوا اذا انتصف شعبان فتصوم قالوا محمود على من صام نفلا مطلقا ابتداء من نصف شعبان يعني لم يضم قبل ذلك. جاعوا بهذا. وبعضهم قال ومحمول على من كان يضعفه الصيام. فيؤثر - 00:06:10

صيام رمضان المقصود ان الحافظ هنا قال وان عرض بمثله مفهومه انه اذا عرض بضعف فلا اثر له بهذه المعارضة لكن الواقع في صنيع العلماء في شروح الحديث في كتب الخلاف العالى انهم يجمعون - 00:06:30

مراجعة لقول من صحه او لانه لا يقطع بضعفه. بل ضعفه المقصود به الضعف في الظاهر قال وان عرض بمثله فان امكن الجمع فهو مختلف الحديث. مثاله لا ولا طيارة. مع حديث فر من المجنون فرارك من اسد. كالاهم في الصحيحين - 00:06:50

فجمع بينهما بان المقصود لا عدو تؤثر بذاتها. فهذه الامراض لا تعي بطبعها ان الله سبحانه وتعالى جعل مخالطة المريض بها سببا لانتقاء المرض. ففيه من مجنون فرارك من اسد لان مخالطته سبب لانتقاء المرض بقدرة الله. وقيل في الجمع بينهما غير ذلك. لكن المقصود ان الحديث - 00:07:20

اذا عرض بمثله وامكن الجمع بينهما فهذا هو مختلف الحديث. الحديث اذا عونى وبمثله وامكن الجمع بينهما فهذا هو مختلف الحديث. وينبغي ان يعلم ان التعارض بين الاحاديث لا وجود له في حقيقة - 00:07:50

الامر قال ابن القيم والله ما بين النصوص تعارض والكل مصدرها من الرحمن وقال ابن خزيمة لا اعرف حديثين صحيحين متضادين. ثم كان عنده فليأتني ليؤلف بينهما. فالتعارض غير موجود في حقيقة - 00:08:10

في الامر لكن قد يقع ذلك في نظر المجتهد. فان بحث زاد فهذا هو المقصود اذا قيل الاحاديث المتعارضة المقصود في الظاهر المقصود انه يتوهם التعارض بينها. قال رحمة الله وان عرض - 00:08:30

كيف ان امكن الجمع فهو مختلف الحديث. اولى يعني ان لم يمكن الجمع بين الحديثين كبعضين في الظاهر اولى فهنا لا يخلو. اما ان يعرف التاريخ او لا يعرف التاريخ. فان عرف التاريخ - 00:08:50

وثبت المتأخر فهو اي متأخر الناسخ. والآخر اي متقدم الماسوخ. والناسخ رفع حكم شرعى بخطاب شرعى متراخ عنه مثلا النهي عن زيارة القبور نسخ بالامر بزيارتها الذي ورد في قوله صلى الله عليه وسلم كنت - 00:09:10

نهيكم عن زيارة القبور فزوروها. فانها تذكر الاخر. هذا اه نسخ بالنص. هنا عرفنا النسخ بالنص وقد نعرفه بالاجماع على العمل باحد الدليلين وترك الاخر. فيحكم وبكون المتروك متقدما منسوخا. كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة. فهذا - 00:09:40

كيف عرفنا ذلك؟ عرفناه باجماع العلماء على الجلد وعدم القتل. وقد يعرف بقول قد يعرف نسخ بقول الصحابي ومنهم قول ابي ابن كعب رضي الله عنه كان الماء من الماء رخصة - 00:10:10

في اول اسلام ثم نهي عنه. فعرفنا هنا بقول الصحابي اذا يوارث النسل بالنص وبالاجماع وبقول الصحابي قال الحافظ والا فالترجيح ثم التوقف والا معناه ان لم يمكن الجمع ولم يعلم التاريخ. فالترجح يعني فيصار - 00:10:30

الى ترجيح احد الخبرين على الاخر بدرجح. والمرجحات كثيرة. لا حصر لها. وهي تدور غالبا على قوة الظن. تدور على قوة الظن في ترجح دليل على ما يقابلها. المدار على غاية الظن - 00:11:00

فقد يرجح بحال الرواية مثلا بحفظه وبسلامته من تبليس قد يرجح بطريق التحمل كالسماع او فهما اقوى من غيرهما من طرق التحمل. وسيأتي الكلام على طرق التحمل ان شاء الله. قد يرجح بامر خارجي. فيقدم - 00:11:20

ما يوافق ظاهر القرآن او ما وافقته ستة اخرى والمرجحات كثيرة وذكر الحافظ العراقي في نكتة عدم الصلاح اكثر من مئة من المرجحات. ومداؤها كما سبق على غلبة الظن في - 00:11:40

في حين احد الدليلين على الاخر وان لم يمكن الترجيح بوجه من وجوه التوقف يسار الى التوقف يلزم توقف ان لم يمكن الترجح
بوجه من وجوه التوقف لزم التوقف عن العمل. هذا معنى قوله والا في الترجح ثم التوقف - [00:12:00](#)

يتوقف حتى يظهر مرجحا. اذا مراتب النظر في الاحاديث المتعارضة في الظاهر الجمع بين الحديثين ثم النسخ ان علم التاريخ يعني
اذا لم يمكن جمع الحديثين يشار الى النسخ ان علم التاريخ وثلث متاخر ثم - [00:12:20](#)

الترجح ان لم يمكن الجمع ولم يعلم التاريخ. ثم التوقف. وثمة احاديث متعارضة في الظاهر يمكن ان تذكر مثلا للجمع والنسخ
والترجح. لأن كل واحد منها قال به بعض العلماء. مثلا حديث بسرا رضي الله عنه - [00:12:40](#)

من مس ذكره فينوضاً. وحديث طلق ابن علي رضي الله عنه. انه بطش منك. قال بعض العلماء بالجمع وقال بعضهم بالنسق وقال
بعضهم بالترجح. قال بعض العلماء بالجمع بان يحمل الامر في حديث بسرا عن الاستحباب. والصانى - [00:13:00](#)

وله حديث طلب وقال بعض العلماء بالنسخ بان حديث طلق منسوخ لأن طلاقا رضي الله عنه يعني قدم المدينة عند بناء المسجد
النبي. وقال بعض العلماء بالترجح فرد حديث بسرا - [00:13:20](#)

لأنه اصح اسناده. ثم هو ناقل عن الاصل. الذي هو براءة الズمة فهو افاد حكما شرعاً ليس موجوداً عند المبقي على الاصل. ثم لأنه
ايضاً يوجد توجد مرجحات خارجية يعني يشهد له حديث ام حبيبة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ما
استخرجه فليتوضاً واحاديث اخرى قد ورد - [00:13:40](#)

النقب آآ بمس الذكر عن سبعة عشر صحابياً. ولم يروي عدم النقب الا طلق بن علي عليه فتية جماعة من الصحابة. المقصود ان هذا
مثال يجمع هذه المراتب المختلفة في التأليف بين ادلة متعارضة في الظاهر الجمع والنسخ والترجح. اذا لم - [00:14:10](#)

يمكن واحد من الثلاثة فانه يلزم التوقف حتى يظهر مرجح. وقد جمعها الناظمون مو هذى الاربعة جمعها الناظم في قوله نعم احسنت
نعم. فانسخ فرجح ثم قف لا تدعني. هذا اخر الكلام على الحديث المقبول وما بعده - [00:14:40](#)

في قوله ثم المردود اما ان يكون باسناد او طان. هذا قسم ثالث من اقسام النخبة وهو الحديث المردود ان شاء الله المجلس القادم.
بارك الله فيك. سبحانك الله وبحمدك. اشهد ان لا الله الا انت. استغفرك واتوب اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:15:10](#) - [00:15:30](#)